

تاج العروس من جواهر القاموس

الأهزع : السهمُ . وحذَّانُ : مُصَوِّتٌ . والطَّـرَبُ : السهم نفسه سمَّاه طَـرَباً لتصوئته إذا دُوِّمَ أي فُتِلَ بالأصابع وقالوا : الطَّـرَبُ : الرجلُ لأنَّ السهم إنَّما يُصَوِّتُ عند الإدامة إذا كانَ جِيَّداً وصاحبُه يَطْرَبُ لصوته تأخُذه له أَرْوِيحِيَّةٌ ولذلك قال الكُميت أيضاً : .

هَزَجَاتٍ إذا أُدِرْنَ على الكَفِّ ... يُطَرَّبُ بِنَ بالغِناءِ المُدِيرِا فترك المُؤَلِّفُ هذه المادَّةَ المَتَّفِقَ عليها وذكر ما اختلفَ في صِحَّتِها وإعلالها وهو عَجَبٌ منه C تعالى . وعن الأصمعيِّ جاءَ يَرُزَأُ في مَشِيَّتِهِ : يتثاقَلُ .

واليرُزَأُ بفتح الياء وضم الراء والنون مشدَّدة كذا هو مضبوط عندنا وكذا اليرُزَأُ ليمزَع واليرُزَأُ بضم فسكون وهمز الألف : اسم للحنَّاء قال ابن جنِّي : قالوا : يَرُزَأُ لِحَيَّتِهِ : صبغَها باليرنابِ وقال : هذا يَفْعَلُ في الماضي وما أَعْرَبَهُ وأَظْرَفَهُ كذا في لسان العرب سبأً تي في فصل الياء إشارة إلى أنَّ ذِكْرَها في الرِّياء بناءً على أنَّ الياءَ زائدةٌ ليست من الأصالة ولكن ذكر أبو حيان زيادتها واستدلَّوا له بحذف الياء في اشتقاق الفعل قالوا رَزَأَ رَأْسَهُ إذا جعل فيه اليرنابُ قاله شيخنا . قلت : وقد دلَّ لناك على نصِّ الأُمِّ مَهات من قول ابن جنِّي في استعمال الفعل الماضي فاعتمدُ عليه وكن من الشاكرين .

ر ه ي أ .

الرَّهْيَأَةُ في الأمر : الضَّعْفُ والعَجْزُ والتَّـوانِي قاله ابنُ شُمَيْلٍ وقاله الليث أن تجعلَ أَحَدَ العِدْلَيْنِ أَثْقَلَ من الآخر تقول : رَهْيَأُ الحِمْلُ وهو الرَّهْيَأَةُ ورَهْيَأَتَ حَمْلَكَ رَهْيَأَةً وَأَنَّ تَغْرورَ رِقِّ العَيْنَانِ جَهْدًا أو كِبَرًا قال الليث أيضاً : وعيناه تَرَهْيَأَن لا يَقَرُّ طَرَفُهُما وأَنشد : .

إِنَّ كَانَ حَظُّكُما من مالِ شَيْخِكُما ... ناباً تَرَهْيَأُ عَيْنَاهَا من الكِبَرِ

وعن أبي زيد : الرَّهْيَأَةُ : أَن يَفْسُدَ رَأْيُهُ ولا يُحْكِمَهُ يُقال : رَهْيَأَ رَأْيُهُ رَهْيَأَةً : أَفسده فلم يُحْكِمَهُ وكذلك رَهْيَأَتَ أَمْرَكَ إذا لم تُثَقِّوْهُمَهُ وهو أيضاً التخليطُ في الأمرِ وتَرَكُ الإحكام يُقال : جاءنا بأمرٍ مُرَهْيِئٍ وقال أبو عبيدٍ : رَهْيَأُ في أمره رَهْيَأَةً إذا اختلفَ فلم يَلَايَثُ على رأْيٍ يُقال للرجل إذا لم يُقِمْ على الأمرِ وجعلَ يَشْكُ ويتردَّدُ : قد رَهْيَأَ وَأَنَّ يَحْمِلُ الرجلُ حِمْلًا فلا يَشُدُّهُ وهو يَمِيلُ وفي بعض النسخ : فهو يَمِيلُ .

ورَهْيَاءُ الحِمْلِ : جعل أحد العِدْلَيْنِ أَثْقَلَ من الآخر وقال أبو زيد : رَهْيَاءُ الرجلُ فهو مُرَهْيِيٌّ وذلك أن يحمل حملاً فلا يشُدُّه بالحبالِ فهو يَمِيلُ كَلَمًا عَدَلَهُ . وترَهْيَاءُ فيه : اضطربَ وترَهْيَاءُ الشَّيْءُ : تحرَّكَ والرجلُ ترَهْيَاءُ في مشيته : تكفَّضَ وأ - والذي في الأمِّهات : والمرأة ترَهْيَاءُ في مشيتها : تكفَّضَ أ - تكفَّضُوا النِّخْلَةَ العِيدَانَةَ وترَهْيَاءُ السَّحَابُ إذا تحرَّكَ وتهَيَّأَ للمطرِ كَرَهْيَاءُ يقال : رَهْيَاءَتِ السَّحَابَةُ وترَهْيَاءَتِ : اضطربت ويقال : رَهْيَاءَةُ السَّحَابَةِ : تَمَخَّضُهَا وتهَيَّضُهَا للمطرِ وفي حديث ابن مسعودٍ أن رجلاً كان في أرضٍ له إذ مرَّتْ به عَدَانَةٌ ترَهْيَاءُ فسمع فيها قائلاً يقول : ائْتِي أَرْضَ فُلانٍ فاسْقِيها قال : . فتلَاكَ عَدَانَةٌ النِّقَمَاتِ أَضْحَتِ . . . ترَهْيَاءُ بالعِقابِ لمُجَرِّمِها وقال الأصمَعِيُّ : ترَهْيَاءُ يعني أنَّها قد تهَيَّأَتِ للمطرِ فهي تُريدُ ذلك وعن أبي عبيدٍ : ترَهْيَاءُ في أمره إذا همَّ به ثمَّ أمسَكَ عنه وهو يُريدُ فِعْلَهُ . ورَهْيَاءُ في أمره : لم يَعْزَمْ عليه .

ر و أ